الاعراض مما تشهد فلا يخلو اعنه او عن مثله او ضده واستدل على
ذلك بما هو مشهور في كتب السنوسي من استحالة خلو القابل عن
جميع ما يقبله لما فيه من وجوه الاستحالات ثم نقل بعض الملحدة
انه يجوز خلو الجوهر عن جميع الاعراض وكذا نقل عن الصالحية من
اوايل المعتزلة ونقل عن بعض معتزلة البصرة خلو الجوهر عن الاكوان
واوضح الرد عليهم فانظر تمامه اذ ليس غرضنا التصدي لذلك

واما الرابع وهو ابطال حوادث لا اول لها فعليه ادلة عديدة
اقربها واسلمها لزوم ان يقارن وجود فرد منها عدمه الازلي وهو
محال وبسطه في حواشي شيخ شيخنا اليوسي مع تحقيقها وما عداه
من الحجج برهان القطع والتطبيق لم يصف شربه كما يعلم ذلك من له خبرة
بالمقاصد ويود الوصول الى هنا يستشعرون منعا على صغرى الدليل
السابق وهي قولنا اوصاف العالم واعراضه متغيرة من وجود الى عدم
وبالعكس فيقال لانسلم انه متغير اصلا اما اولا فلانا نقول انه
كان كامنا في هذه الذات فظهر او انتقل اليها من ذات اخرى او
من قيام بنفسه فتوهم انه وجود بعد عدم وكذا ثانيا انه كمن
في هذه الذات بعد ظهوره او انتقل الى غيرها او الى قيام ه
بنفسه فتوهم انه عدم بعد وجود فلا بد من ابطال هذه الثلاثة
فتحقق ان تغيره انما هو محض عدم او ابتدا وجود لانه بعد
ابطال الاقسام الثلاثة لم يبق ما يمكن ادعاوه وذلك ان ه
الجرم اذا تحرك مثلا ثم سكن فالحركة زمن السكون اما ان ه
تنقدم اولا فان انقدمت فهو مطلوبنا وان لم تنقدم كما زعم
الخصم فاما ان تكون في محل اولا فان لم تكن في محل فهي قايمة
بنفسها وان كانت في محل فاما هذا او محل اخر فان كان هذا
فهي كامنة فيه وان كان اخر فلم تصل اليه الا بعد انتقال
فلا تخلو امن قيام بنفسها وكذا يقال اذا حدثت الحركة بعد

السكون فحدوثها اما من عدم وهو مدعانا او لا كما يزعم الخصم فتاتي
الوجوه المذكورة ومحلها باطلة ويجب ان ينتبه ان الكون المدعى
المتنازع فيه بيننا وبين الخصوم وليس على ما سبق الى وهم
من لا خبرة له من ان الكون الاستثار فان ذلك غير معقول
في المعاني ولا معقول به من محق ولا مبطل وانما معنى الكون
في الحركة مثلا عدم ايجابها حكمها قال تقي الدين المقترح ما
نصه اعلم ان الكون في الحركة يطلق في الاجسام على الاستثار ه
وهو غير معقول في الاعراض وانما معنى الكون في الاعراض
انها توجد غير مقتضية حكمها ومعنى ظهورها اقتضاوها حكمها
وقال السعربني في شرح البرهانية ما نصه الكون في اللغة هو الاستثار
ويقال كمن اذا استتر وليس هذا في هذا الموضع ضرورة ان الاستثار
انما يتصور في الجواهر دون الاعراض والكون الذي اراده هنا انما
هو عبارة عن وجود معنى لا يقتضي حكمه والظهور وجود معنى يقتضي
حكمة فالحركة والسكون عندهم لا يتضادان انتهى المراد منه ثم
يعود لاقامة الحجة على ابطال الاقسام الثلاثة التي ادعاها
الخصم فنقول اما ابطال الكمون منها فمن وجوه احدها اجتماع
الضدين في المحل وذلك ان الجرم اذا كانت الحركة كامنة فيه زمن
السكون فقد اجتمع الضدان ولا التفات لما تخيلوه ما تقدمت ه
الاشارة اليه عنهم ان الحركة والسكون لا تضاد بينهما وانما
التضاد بين احكامهما بنا منهم على ان الحركة مثلا قد تقوم بالمحل
ولا توجب له حكما لكونها فتجامع السكون توهما منهم ان التضاد
انما هو بين الاحكام كالتحريكية والساكنية لا بين نفس المعاني
كالحركة والسكون وهذا قلب للمعقول فهو باطل جزما ضرورة ان
التضاد الحقيقي اولا بالذات انما هو بين المعاني واما الاحكام فانها
عرض لها التضاد ثانيا وبالعرض من حيث قيام التضاد بها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)